

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات

N29878

قرار رقم ٢٦٣

يتعلق بآلية مشاركة متطوعي الدفاع المدني
لإجراء مبارأة محصورة

٢٠٢٢ آذار ٢٨

ان وزير الداخلية والبلديات ،

بناءً على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تشكيل الحكومة) ،

بناءً على القانون رقم ٢٨٩ تاريخ ٢٠١٤/٤/٣٠ وتعديلاته ،

بناءً على القرار رقم ١١٢ تاريخ ٢٠٢٢/٢/٤ والمعدل بموجب القرار رقم ١٦٣ تاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٥ ،

ولما كانت ترد العديد من المراجعات الى هذه الوزارة من متطوعين في الدفاع المدني لم ترد اسماؤهم ضمن الجداول المسلمة من قبل مدير عام الدفاع المدني الى اللجنة الأساسية المشتركة لإجراء مبارأة محصورة لمتطوعي الدفاع المدني المشكلة بموجب القرار المذكور اعلاه، يدعون فيها انطباق حالاتهم على الشروط المنصوص عنها في القانون رقم ٢٨٩ تاريخ ٢٠١٤/٤/٣٠ وتعديلاته ،

وبغية عدم حرمان المستحقين منهم من إمكانية المشاركة في هذه المبارأة ،
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة ،

يقرر ما يأتي

المادة الأولى: تعتمد الآلية التالية للنظر في طلبات المتطوعين المستحقين من إمكانية المشاركة في المبارأة المحصورة وفقاً للشكل الآتي:

١- تقدم الطلبات في ديوان المديرية العامة للدفاع المدني (المبني المركزي)
في الفترة الممتدة بين ٢٠٢٢/٣/٢٩ و حتى ٢٠٢٢/٤/١١ ضمن ساعات
الدوام الرسمي.

٢- تدرس المديرية العامة للدفاع المدني الطلبات، ومدى انطباق الشروط
العامة والخاصة المنصوص عليها في القانون المذكور اعلاه على
مقدميها.

٣- في حال تبين لهذه المديرية استيفاء الشروط المنصوص عليها قانوناً
بموجب مستندات او محفوظات المديرية، تحيل هذه الطلبات الى رئيس
اللجنة الأساسية المشتركة لإجراء المبارأة المحصورة لمتطوعي الدفاع
المدني بمهلة اقصاها ٢٠٢٢/٤/١٤ تمهدأً لدراستها من قبل لجنة قبول
وتدقيق الطلبات، اما في حال تبين عدم استيفاء الشروط فترفض المديرية
العامة للدفاع المدني الطلب مع التعليل، ويبلغ صاحب العلاقة قبل تاريخ
٢٠٢٢/٤/١٤ .

٤- تدرس لجنة قبول وتدقيق الطلبات، الطلبات المحالة من المديرية العامة
للدفاع المدني وطبق على اصحابها ذات الاصول المطبقة على
المتطوعين الواردة اسماؤهم في الجداول المرسلة من قبل المديرية العامة

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات

N29878

المادة الثانية: يُعمل بهذا القرار فور صدوره، ويُنشر على الموقع الإلكتروني العائد لكل من وزارة الداخلية والبلديات والمديرية العامة للدفاع المدني، ويعمم على جميع قطعات المديرية العامة للدفاع المدني لإبلاغه لجميع المتطوعين %

٢٠٢٢/٣/٢٨، في: بيروت،

وزير الداخلية والبلديات

بسام مولوي



تبلغ نسخة لجانب:

- المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي
- المديرية العامة للدفاع المدني
- المحفوظات